

العمدة

- [255] ليقتتلوا، فأتاهم على عليه السلام على تفيئة ذلك (1)، فقال: تريدون ان تقاتلوا ورسول الله صلى الله عليه وآله حتى انا اقضي بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حذر (2) بعضكم عن بعض حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله، فيكون هو الذي يقضى بينكم، فمن عدا بعد ذلك فلا حق له، اجمعوا من قبائل الذين حضروا البئر، ربع الدية وثلاث الدية ونصف الدية والدية كاملة، فللول الربيع لانه اهلك من فوقه، وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية، فابوا ان يرضوا فاتوا النبي صلى الله عليه وآله وهو عند مقام ابراهيم عليه السلام: فقصوا عليه القصة فقال: انا اقضي بينكم، فقال رجل من القوم: ان عليا (ع) قضى فينا، فقصوا عليه صلى الله عليه وآله القصة، فاجازه رسول الله صلى الله عليه وآله (3). 395 - وبالسناد المقدم، قال: حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل، قال: حدثني ابي، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا حماد، قال: اخبرنا سماك عن حنش: ان عليا (ع) قال، وللرابع الدية كاملة (4). 396 - وبالسناد المقدم قال: حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا علي بن حكم الاودي، قال: حدثنا محمد بن جعفر الوركاني وحدثنا زكريا بن يحيى بن حموية (5) وحدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي وحدثنا داود بن عمر الضبي، قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن حنش، عن علي عليه السلام، قال: بعثني النبي صلى الله عليه وآله إلى اليمن قاضيا فقلت: تبعثني إلى قوم ذوى اسنان وانا حديث السن ولا علم لي بالفضاء ؟ فوضع يده على صدري فقال: ثبتك الله وسددك الله
- (1) تفيئة ذلك أي على اثر ذلك. لسان العرب
- (2) حزره أي منعه - مجمع البحرين (3) مسند احمد بن حنبل الجزء الاول ص 77. وفيه في رواه الحديث: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم (4) مسند احمد بن حنبل الجزء الاول ص 77 (5) وفي المصدر: وحدثنا زكريا بن يحيى زحمويه (*).